

محاضرة 4

تطور المواثيق الدولية المعنية بحقوق المرأة و الطفل و حمايتهم

(Evolution of international instruments on the rights and protection of women & Children's)

حقوق المرأة

مقدمة حول المرأة والحضارات القديمة:

-المرأة في حضارات وادي الرافدين، كان العراق القديم سباقاً في مجال تشريع القوانين المهمة بجوانب الحياة والمنظمة للعلاقات الانسانية والاجتماعية، وبرزت الحضارات السومرية والاكديّة والاشورية والبابلية ... في هذا الإطار، ولكن كان لشرعية حمورابي دوراً مميزاً كونها اوجدت ونظمت في وقتها قواعد متطورة نظمت حياة الاسرة وغطت في جانب منها حقوق المرأة.

وضمن إطار الحضارة الهندية، كانت المرأة تحت سيطرة الرجل المطلقة مع حرمانها من اي تصرف حتى في الامور الداخلية في منزلها، وفي الحضارة اليونانية، تم منع المرأة من التعليم والثقافة بشكل عام، وعلى الرغم من ذلك فقد حصلت على بعض الحقوق بسبب انشغال الرجال بالحروب والقتال... وكان الامر مشابه في الحضارة الرومانية أيضاً...

وفي نطاق المواثيق الدولية وتطورها فيما يخص حقوق وحماية المرأة، نلاحظ اهتمام المواثيق والاعلانات الدولية والاتفاقيات الدولية بترسيخ حقوق وحماية حقوق المرأة عبر التاريخ الحديث، ومن أبرزها:

الاتفاقيات المعنية بحقوق المرأة في العمل ضمن نطاق منظمة العمل الدولية، وكذلك الاتفاقيات المعنية بالحقوق المدنية والسياسية للمرأة، إذ تم اعتماد اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة لسنة 1952 ضمن نطاق منظمة الامم المتحدة، واتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة لسنة 1979...

اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة لسنة 1979(سيداو):

عرفت المادة (1) من الاتفاقية التمييز ضد المرأة (أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه النيل من الاعتراف للمرأة على اساس تساوي الرجل والمرأة، بحقوق الإنسان والحريات الأساسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو إبطال الاعتراف للمرأة بهذه الحقوق أو تمتعها بها وممارستها لها بغض النظر عن حالتها الزوجية).

واحتوت الاتفاقية على عدة قواعد تخص المرأة، من أبرزها:

➤ القواعد المتعلقة بالتدابير الخاصة والمؤقتة لمكافحة التمييز.

➤ القضاء على الادوار النمطية للجنسين ..

➤ القضاء على الاستغلال ضد المرأة.

➤ المساواة في الحياة السياسية العامة وعلى الصعيد الوطني والدولي.

➤ تحسين وضع المرأة الريفية.

➤ المساواة في التعليم والعمل، وفي قوانين الجنسية...

حقوق الطفل

شغل موضوع حقوق الطفل لمدة طويلة من الزمن المنظمات الدولية والمنظمات الحقوقية والانسانية الدولية لضمان حماية حقوقهم، فضلاً عن ارساء المبادئ الهادفة للاهتمام بالطفولة بالشكل المطلوب...

وجاء اعتماد اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989 بمثابة تنويع لما يزيد على ستة عقود من العمل على تطوير وتدوين القواعد الدولية المعنية بحقوق الطفل، إذ صدر إعلان جنيف في عام 1924 كأول وثيقة دولية خاصة بحقوق الطفل، وتتميز اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989 بكونها عامة وشاملة لمعايير حقوق الإنسان المتعلقة بالأطفال، وبموجب الاتفاقية المذكورة فإن الطفل يعني "كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه"

وقد تم اعتماد اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989 في 20 تشرين الثاني سنة 1989، ودخلت حيز التنفيذ في أيلول سنة 1990، ولحق بالاتفاقية البروتوكولين الاختياريين بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وبشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة في 25 أيار سنة 2000، ودخل البروتوكولان حيز

النفاذ في 18 كانون الاول سنة 2002. وفي 26 حزيران سنة 2008 كان هناك 121 دولة طرف في البروتوكول المتعلق باشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، وفي 25 شباط سنة 2008، كان هناك 126 دولة طرف في البروتوكول المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

حقوق الطفل في اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989

من ابرز الحقوق التي اشارت لها الاتفاقية:

- 1- حق الطفل في الحياة والنمو، وحقه في التسجيل عند الولادة وفي الاسم ، وفي الهوية بما في ذلك الجنسية والاسم ... الخ.
- 2- احترام حق الطفل في حق الطفل في حرية الفكر والتعليم، وكذلك حقه في الصحة الجسمية والعقلية...، وحق الطفل في الراحة والترفيه...
- 3- حق الطفل في الحماية من مختلف أشكال العنف والاعتداء، وحقه في عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو المهنية أو اللاإنسانية...
- 4- حقه في الحماية من الاستغلال الاقتصادي والأعمال الخطرة، وفي الحماية من الاستخدام غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية، وكذلك حقه في الحماية من كل أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي...

لجنة حقوق الطفل: تم انشاء هذه اللجنة بموجب اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989 لغرض بيان مدى التزام الدول الأطراف بالتزاماتها المقررة في الاتفاقية المذكورة،

كذلك متابعة تنفيذ الدول الأطراف في أي من البروتوكولين الملحقين بالاتفاقية لالتزاماتها.

وقد حددت لجنة حقوق الطفل "مبادئ عامة" أساسية لحقوق الطفل، وهي عدم التمييز، واهمية حقوق الطفل الأساسية، والحق في الحياة والبقاء والنمو، كذلك احترام آراء الطفل.

التزامات الدول في اتفاقية حقوق الطفل لسنة 1989:

* تلتزم الدول الأطراف في الاتفاقية بصفة عامة باحترام الحقوق التي تقرها الاتفاقية وأن تضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز، بغض النظر عن عنصر الطفل أو والديه أو الوصي القانوني عليه أو لونهم أو جنسهم أو لغتهم أو دينهم أو رأيهم السياسي أو غيره أو أصلهم القومي أو الإثني أو الاجتماعي. الخ.

* كما أن على الدول الأطراف اتخاذ جميع التدابير المناسبة لكفالة حماية الطفل من جميع أشكال التمييز أو العقاب القائمة على أساس مركز والدي الطفل أو الأوصياء القانونيين عليه أو أعضاء الأسرة، أو أنشطتهم أو آرائهم المعبر عنها أو معتقداتهم.

ومما نصت عليه الاتفاقية من حقوق: حق الطفل في الحياة والنمو، وحقه في التسجيل عند الولادة وفي الاسم، وفي الهوية بما في ذلك الجنسية والاسم والصلات العائلية، وفي معرفة والديه وتلقي رعايتهما وعدم فصله عن والديه على كره منهما، إلا أن يكون ذلك الفصل ضروريا لصون مصلحة الطفل الفضلى.